

## 241 من 571 / شرح بلوغ المرام / الحدود / حد الزاني / صالح

### الفوزان / الحديث / كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. شرح كتاب بلوغ المرام من ادلة كامل الحافظ احمد ابن حجر العسقلاني رحمه الله. ادرس مائة واثنان واربعون - [00:00:00](#)

كتاب الحدود باب حد باب حد الزاني. والله جل وعلا شرع حدوده. تقام على جرائم مخصوصة كما ذكرنا اما لحماية الدين واما لحماية النفس واما لحماية العقل واما لحماية العرف واما لحماية المال. هذه الحدود شرعت لحماية هذه الضرورات - [00:00:17](#)

الخمس ففيها حكمة عظيمة ورحمة من الله. سبحانه وتعالى. شرعها الله رحمة بعباده لجمع الناس من هذه الجرائم فيسلم من من اثمها ولتتهنى المجتمع من الاعتداء على ضرورياته فهي رحمة من الله عز وجل وليست مجرد انتقام - [00:00:51](#)

انما هي رحمة ولهذا جاء في الحديث الذي رواه ابو داوود وغيره ان الحد يقامه الارض خير لاهلها من ان يمطروا اربعين صلاة حد واحد يقال في الارض خير لاهلها من الممكرون - [00:01:28](#)

اربعين صلاة لما يترتب على اقامة الحدود سلامة المجتمع وامنه واستقراره وايضا رفع المجرمين عن الاجرام ففي اقامة الحدود رحمة للمحدودين ورحمة للمجتمع. رحمة للمحدودين لان الله يكفر بها عنهم سيئاتهم - [00:01:50](#)

ايضا هي تحملهم على التوبة والرجوع الى الله لانهم اذا ذاقوا العقوبة في الدنيا علموا ان عقوبة الآخرة اشد ايتوبون الى الله سبحانه وتعالى. من ذنوبهم ورحمة للمجتمع وهذا شيء ظاهر المجتمع الذي تقام فيه الحدود - [00:02:24](#)

تجده مجتمعا امنا مستقرا تسوده الطمأنينة والثقة بين الناس والمجتمع الذي لا تقام فيه الحدود تجده مجتمعا ضائعا تجده يعيش فيه المفسدون فسادا ولا يأمن الانسان على نفسه ولا على ماله ولا على اهله - [00:02:48](#)

ولا على عرضه لا يأمن فيه تجدون مجتمعاتهم التي لا تقام فيها الحدود مجتمعات فوضوية لا قيمة للفضيلة فيها ولا وجود للامن والاستقرار فيها. كل خائن اما اذا اقيمت الحدود - [00:03:23](#)

فان المجتمع يعيش في امانة وفي طمأنينة وبراحة تحت ظل الشريعة الاسلامية الحدود في لا يجوز ورحمة مثل ما يعالج المريض وليست الحدود وحشية كما يقوله الكفار ويقوله من انخدع بمخططات الكفار من المنتسبين الى الاسلام. فان بعض المنتسبين للاسلام وبعض - [00:03:47](#)

وبعض من يدعون العلم فائروا بهذه الافكار الخبيثة فصاروا يعتقدون ان اقامة حدود وحشية ان رجل جاري السكران وقطعه السارق وقتل القاتل يقولون هذه وحشية كيف تكون هذه وحشية ولا يكون الاعتدال هو الوحشية. كيف لا يكون القتل قتل النفس بغير حق؟ لا يكون وحشيا ويكون - [00:04:22](#)

كيف لا تكون لا يكون الزنا والفساد الاعراب لا يكون وحشيا ويكون الحد الذي هو رحمة من الله ان يكون وحشي كيف لا فهي تكون السرقة والاعتداء على اموال الناس لا تكن وحشية. ويكون اقامة الحد عليه ردعه قل هذه - [00:04:56](#)

هذا من انتكاس الفطر والكفار لا يستغرب عليهم ما بعد الكفر ذنب ولانهم حاقدون على الاسلام ولكن العجب ممن يدعون للاسلام ويقبلون هذه الافكار وياخذون يجيبون ادوية يقرعون بها الكفار وان الاسلام دين رحمة ودين كذا وفيه نعم هو دين رحمة ولله الحمد ومن الرحمة اقامة الحدود - [00:05:21](#)

هذا من عيون الرحمة فالواجب ان المسلم لا يندفع في هذه الافكار او هذه الكتابات او هذه فلا التشكيكات التي يفرحها اعداء الاسلام ويتأثر بها طعاف الايمان وطعاف العقيدة اه يتأثرون بها ويجاملون الكفار - [00:05:48](#)

ويجيبون عن هذه الامور باجوبة باردة لجعلهم انهم يدافعون عن الاسلام. الاسلام ولله الحمد ما يحتاج الى دفاع. الاسلام واضح والاسلام ولله الحمد اه دين قوي دين قوي لا يحتاج الى ان تدافع عنه افكارنا المضللين. الاسلام يحتاج الى من يحمله. ويطبقه - [00:06:20](#)

ولا تأخذوا المسلمين بذلك نعم باب حد الزاني نعم الشأن بدأ بحد الزاني لان الزنا هو اعظم جريمة بعد الشدة على الشرك بالله عز وجل كما قال صلى الله عليه وسلم اجتنبوا اجتنبوا السبعة الموبقات. قالوا وما فيها يا رسول الله؟ قال الشرك بالله والسحر - [00:06:52](#)

وقتل النفس التي حرم الله اه الا بالحق واكل الربا واكل مال اليتيم وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات. فاذا كان القذف من اكبر الكبائر بعد الشرك فكيف بالزنا نفسه والله تعالى يقول ولا تقفوا الزنا - [00:07:26](#)

انه كان فاحشة وساء سبيلا بهذه الاية ثلاثة امور الامر الاول قوله تعالى ولا تقربوا الزنا لم يقل ولا تزنوا بل قال لا تقربوا الزنا لان النهي عن القربان يشمل النهي عن الزنا وعن وسائلهم - [00:07:53](#)

لان الازمنة لها اسباب له وسائل. الله جل وعلا نهى عن تعاطي اسباب الزنا فان النهي عن قربان الشيء نهى عنه وعن اسبابه هذا هو الحكمة في التعبير في قوله ولا تقربوه. النهي عن قربان الزنا نهى عنه - [00:08:18](#)

ولم يمتنع عن اسبابه التي توصل اليه فلذلك حرم الله النظر الى ما حرم الله حرم النظر قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم وللمؤمنات يأمرن من ابصارهن لان النظر الى العورات - [00:08:39](#)

يسبب وقوع الزينة وسيلة هي حرم الخلوة في المرأة خلوة المرأة مع رجل ليس للمحارمية لان هذا وسيلة الى الزنا. حرم سفر المرأة بدون محرم. لان هذا وسيلة الى الزنا - [00:09:01](#)

وان يقتنصها آآ لانها لا تقوى على الدفاع عن نفسها خصوصا اذا كانت في بلد غربة او في سفر ليس عندها احد من اقاربها فان اهل الفسق يتسلطون عليها ولانها يؤثر عليها - [00:09:20](#)

الهجرة ايضا انها امرأة ضعيفة تؤثر عليها الابرة ويغويها الشيطان فلا بد ان يكون معها من يحميها وهو محرمها وواجب الاسلام الحجاب. لان الحجاب حماية للمرأة وحرم السفور لانه وسيلة الى الزنا - [00:09:41](#)

وحرم اختلاط النساء بالرجال لان ذلك وسيلة الى الزنا فقوله تعالى ولا تقربوا الزنا هذا نهى عن الوسائل التي تفضي الى الربا الى الزنا يجب اجتنابها فالانسان اذا تكلم بالوسائل تجنب السجود. اما اذا تعاطى الوسائل فانها توصله الى الزنا - [00:10:06](#)

ثم قال الامر الثاني قال انه كان فاحشا والفاحشة ما تناهقوا الفاحش هو ما تلاها قبره. الزنا جريمة قبيحة متناهية القبح لانه استمتاع بغير ما احل الله سبحانه وتعالى وضياع للاخلاق - [00:10:36](#)

والامر الثالث قال وساء سبيلا اي ان نجدنا يكون سبيلا الى الفساد في المجتمع سبيل الى ضياع الفروج ان تنتهي الفروج بغير حق وسبيل الى ضياع النفس الذي هو قوام المجتمع - [00:11:05](#)

الزنا يضيع معه النسل ولا يكون هناك ابا للاولاد فيقول لهم اباء اولاد الزنا ليس لهم اباء فيضيع النسب في المجتمع سنين رجال ما لهم اباء وين نسبهم عيال من - [00:11:32](#)

ما هي قبيلتهم؟ ما في نسب ضائعة والعياذ بالله في ضياع النسب او اختلاط الانساب اذا جلت المزوجة فقد تدخل على زوجها من ليس منه فتختلط الانساب الزانية اذا كانت مزوجة تدخل على زوجها اولادا ليسوا منه والعياذ بالله - [00:11:50](#)

فقد يرثونه وهم ليسوا ورثة ايضا يختلطون بمحارمه وهم ليسوا محارم ترتب عليه امور فظيعة ويعي الانسان يترتب عليه تفشي الامراض وهذا شيء مشاهد الان وما مرض الايدز الذي اخلق العالم ببعيد - [00:12:16](#)

فيسبب الامراض الفشاعة المستعصية التي لا علاج لها ومن اخر ما تعلمون الان مرض الايد والعياذ بالله فانه ناشى عن الزنا وعن اللواط هذا باضراره لاقرار الكفار ان سبب هذا المرض فهو فقد المناعة ان سببه الاستمتاع المحرم - [00:12:43](#)

بالزنا وباللواط وهذه اية ظاهرة انه كان فاحشة وساء سبيلا ساء سبيلا فاذا تفشى اجزنا في المجتمع ضاعت اخلاقياته وضاعت انسابه وتفشت فيه الامراض القبيحة واذا كان هذا في الزنا فهو في اللواط اشد والعياذ بالله - [00:13:10](#)

لان اللواط جريمة لم يرتكبها من العالم الا قوم لوط. ومن اقتدى بهم ممن جاء بعدهم انكم لتأتون الفاحشة ما سبقكم بها من احد من العالمين ولذلك حكم العلماء بقتل اللوط - [00:13:40](#)

مطلقة سواء كان طيبا او كان بkra. حكموا بقتله. لان الصحابة رضي الله عنهم اجمعوا على قتله لان جريمته اشد من جريمة الزنا فالاسلام حافظ على ابي الاخلاقيات وحافظ على الاعراف وحافظ على الانساب - [00:14:02](#)

حافظ على ذلك لان هذا هو قوام المجتمع المجتمع من اين يتكون؟ انما يتكون من الزواج الشرعي والانجاب الانجاب الشرعي فاذا كان المجتمع يبني على انجاب شرعي صار مجتمعا نزيها وقوي. واذا كان يبني على - [00:14:28](#)

ضايع فانه يكون مجتمعا ضائعا لا قيمة له نعم لا تحدي الزاني. والزاني الزنا هو فعل الفاحشة الفاحشة بغير ما احل الله. قال سبحانه وتعالى والذين هم لفروجهم حافظون الا على - [00:14:52](#)

ازواجهم او ما ملكت ايماهم فانهم غير ملومين. فمن ابتغى وراء ذلك فاوئلك هم العادون الله حرم الفروج الا اين الزوجين او بين بالسيد ومملوكته ملك اليمين ما عدا ذلك فانه عدوان - [00:15:22](#)

وجريمة الله جعل لهذه الشهوة مصرفا شرعيا وهو الزواج او التسري وهذا المصرف الشرعي ينتج انتاجا طيبا ينتج دريات طيبة نزيهة اما اذا كان المصدر سيئا فانه ينتج انتاجا خبيثا ولا حول ولا قوة الا بالله - [00:15:46](#)

نعم عن ابي هريرة وزيد ابن خالد الجهني رضي الله تعالى عنهما ان رجلا من الاعراب اتى رسول صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انشدك الله الا قضيتني انشدك نعم انشدك الله الا قضيتني بكتاب الله تعالى - [00:16:13](#)

فقال الاخر وهو افقه منه؟ نعم. فاقض بيننا بكتاب الله واذن لي فقال قل قال ان ابني كان عسيفا على هذا فزنا بامرأته فقال ان ابني كان عسيفا على هذا. هم - [00:16:40](#)

فزنا في امرأته واني اخبرت ان على ابني الرجم افتديت منه بمائة شاة ووليدة فسألت اهل العلم تأخروني ان على ابني جلد مائة وتغريب عام جلد مائة وتغريبة عام. نعم. وان على امرأة - [00:16:59](#)

هذا الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لاقين بينكما بكتاب الله الوليدة والغنم رد عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام واغدو يا انيس الى امرأة هذا فان اعترفت فارجمها. متفق عليه وهذا اللفظ لمسلم - [00:17:22](#)

هذا الحديث فيه ان رجلين جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم. احدهما اعرابي والاعرابي هو البدوي ولذلك تكلم بكلام جاء في حق النبي صلى الله عليه وسلم لانه نشأ للبادية - [00:17:49](#)

ولا يعرف الاداب الكلام ولا يعرف تعني جلالة قدر رسول الله صلى الله عليه وسلم فتضعه بهذا الخطاب الجافي قال له انشدك الله. اي اسألك بالله لما قضيت بيننا بكتاب الله - [00:18:12](#)

فهذا لا يقابل به الرسول صلى الله عليه وسلم لان الرسول صلى الله عليه وسلم لا يحكم الا بكتاب الله عز وجل لا حاجة الى ان يقول له هذا الكلام - [00:18:38](#)

ولكن الرسول صلى الله عليه وسلم لحينه وحكمته لم يراقبهم هذا من حسن اخلاقه صلى الله عليه وسلم. يؤاخذة على هذه الجفوة ولم يعاقبه. بل رفق به لانه لم يفعل هذا عن قصد وانما فعله بحكم الطبيعة طبيعة البادية - [00:18:53](#)

وقال الاخر وكان افقه منه يعني اعرف اعرف منه نعم يا رسول الله اقضي ليلنا بكتاب الله واجلي استأذن الرسول صلى الله عليه وسلم هذا من فقهه وتأدبه مع الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:19:15](#)

فهذا فيه فضل الفقه وان الفقه يفسد الانسان العادات الطيبة والاخلاق الطيبة وان الجهل والجفاء يكسب الانسان اخلاقا غير لائقة واذن لي قال قل فقال ان ابني هذا كان عسيبا اي اجيرا فالعسيف معناه الاجير - [00:19:33](#)

سمي الاجير عسيفا لانه يكون طوع المؤجر يقول طوعا المؤجر وطوع اوامره كما تكون الدابة طوع قائدها كان عسيفا عند هذا فزنا

بامرأته بحكم الاختلاط اختلاط الرجل بالمرأة وخلوة الرجل بالمرأة سبب هذا - [00:20:00](#)

وهذا مما هذا مما يؤكد على المسلم ان يتحفظ من الرجال الاجانب حقا من الرجال الاجانب مع عوائله ومع محارمه فلا يتركهم يختلطون بمحارمه مع بناته ونسائه ويقول هذا هذا عامل او هذا او هذا سائق - [00:20:30](#)

او هذا خادم فان هذا يجر الى مثل ما وقع بهذه المرأة وهذا الاجل فيجب على الذين عندهم عمال او عندهم سائقون او عندهم خدم من الرجال ان يحفظوا نساءهم من الاختلاط بهم - [00:20:55](#)

او الذهاب معهم لان بعض الناس اليوم صار لا يبالي يترك ابنته تذهب او او زوجته تذهب مع السائق اما لدراسة واما للسوق واما لاداء العمل وحده وهذا يسبب الوقوع في ما لا تحمد عقبته - [00:21:19](#)

فزنا بامرأتي فاخبرت ان على ابني الرجل الذي هو العسير فاقتديت منه افتدى من الرجل هذا لجهله الا الحدود من في هذه الدين الحدود ما فيها فتية بدبت منه بمئة شاب - [00:21:39](#)

ووليدة يعني جارية مملوكة من حرصه على ابنه يقتل بالرجل فابتديت منه بمئة شاة ووليدة واني سألت اهل العلم فافتوني ان على ابني في الجلد وعلى امرأتي هذا الرجل شف لما سأل اهل العلم افتوه بالحكم الشرعي - [00:21:59](#)

هذا فيه الرجوع الى اهل العلم بامور الشرع انها لا تؤخذ عن الجهال وعن العوام او عن المتعلمين الذين لم يتفقهوا في دين الله عز وجل سألت اهل العلم فافتوني بان على ابني الجلب - [00:22:28](#)

وتغريب عنه وان على امرأة هذا الرجل فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لاقتنين بينكم بكتاب الله اه مئة الشاة والوليدة رد عليهم لانه اخذها بغير حق فدل هذا على انه لا يجوز الافتداء على الحدود - [00:22:47](#)

ولا يجوز ان يجعل بدل الحدود غرامات مالية كما تفعله الدول الكافرة والدول المتأثرة بدول الكفر يقعدون بدل الحدود غرامات لا لا يجوز تغيير لحدود الله عز وجل فلذلك ردها عليه - [00:23:06](#)

لانه اخذت بغير حق رد عليه هي مردودة عليه وعلى ابنه وعلى ابنيك جلد مائتيه وتغريب عام ثلج مئة قوله تعالى الزانغ والزاني فاجردوا كل واحد منهما مئة جلدة هذا في حق الذكر - [00:23:31](#)

الذي لم يسبق له ان وطئ زوجته في نكاح صحيح وهما بالغان اه وهما بالغان عاقلان حران هذا هو الفكر الذي لم يسبق له وضع بنكاح صحيح فان حده اذا جنى ان يجلد مئة جلدة - [00:23:55](#)

وان يغرب عن بلده الى بلد اخر مئة عام ان يغرب عن بلده التي وقعت فيها الجريمة الى بلد اخر حتى يعيش مع مجتمع نزيه يبتعد عن موطن الجريمة. يعيش مع مع مجتمع غير مجتمعه الذي حصلت فيه الجريمة - [00:24:17](#)

ويكون على المجتمع الذي نفي اليه نزيها انا فيه التربية فيه التربية وفيه الابتعاد عن المجتمعات الفاسدة الى المجتمعات الطيبة واغضب يا انيس هذا اسم رجل تصغير انس ولم يصح التسمية يعني تعيينه لم يصح تعيينه وان كان بعضهم يقول انه من - [00:24:44](#)

من اسلم ولكن لم يصح هذا ارطي او ليس امرأتي هذا فان اعترفت اعترفت بالزنا ارجو ما لانها سيء لانها ثيب. وحده ثيب اذا جنى الرجل ولكن بعد ثبوت الزنا عليه بيينة او باقراره - [00:25:12](#)

فان اعترفت هذا الاقرار هذا الحديث يدل على مسائل المسألة الاولى فيه وجوب الادب مع الرسول صلى الله عليه وسلم والادب مع سنته عليه الصلاة والسلام لان تعظيم سنة الرسول صلى الله عليه وسلم تعظيم - [00:25:38](#)

للرسول عليه الصلاة والسلام وفيه سؤال اهل العلم فان هذا الرجل لما سأل اهل العلم اخبروه بالحكم الصحيح ففيه سؤال اهل العلم عما اسفل من امور الدين وفيه ان حد - [00:26:00](#)

الزاني اذا كان ذكره انه يجلد مئة جلد وهذا في القرآن الكريم وانه يغرب سنة عن بلده يجب ان تصلح حاله ويبعد عن المجتمع الذي حصلت فيه الجريمة وعن موطن الجريمة - [00:26:21](#)

فيكون غريبا ببلد الاخر وفيه ان الذكر ان السير يرجم حتى يموت ان السيد يرجم حتى يموت والرجل ثابت نرجم بالتجارة حتى

يموت والرجل ثابت بكتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم المتواترة وباجماع المسلمين - [00:26:42](#)

اما القرآن ففي قوله تعالى والشيخ والشيخة اذا جليا ترجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم. كانت هذه اية من القرآن ثم نسخت نسخ لفظها وبقي حكمها نسخ لفظها وبقي - [00:27:07](#)

حكمها كما يأتي في قول عمر رضي الله عنه واما السنة فتواترت عن الرسول صلى الله عليه وسلم برجل آ من قوله وفعله عليه الصلاة والسلام وهذا محل اجماع المسلمين ولم ينكره - [00:27:27](#)

الا الخوارج وبعض المعتزلة انكروا الرجل وقالوا الا انه لم يذكر في القرآن الا الجهل ولم يذكر في القرآن الرجيب وهذا لجهلهم بالقرآن القرآن فيه الرجل في هذه الاية التي نسخ - [00:27:45](#)

تلاوتها وبقي حكمها والسنة متواترة عن الرسول صلى الله عليه وسلم انه قوله وفعله انه امر بالرجم وانه رجم عليه الصلاة والسلام والسيد هو كما سمعتم هو من وطئ امرأته - [00:28:05](#)

بنكافئنا صحيح وهما بالغان عاقلان حرة. هذه الشروط وذلك لانه اذا وفي امرأته بهذا النكاح فقد عرف قدر المحارم وايضا فانه عرف اه النكاح الصحيح. فاذا انكر هذا فيما بعد واعتدى على اعراض الناس - [00:28:29](#)

فانه يرجم بالحجارة حتى يموت لانه عصى الله عن معناها عرف قدر المحارم قدر الانساب قدر وعرف الطريق الصحيح للاستمتاع عرف الطريق الصحيح للاستمتاع فاذا تنكر واعتدى على اعراض الناس - [00:28:58](#)

فان جريمته كبيرة فيرجم بالحجارة نكاية به ورجعا لغيره حتى يموت تحت الحجارة هذا ما يدل عليها هذا الحديث ويدل على انه لابد من ثبوت اما اما بالاعتراف قوله فان اعترفت - [00:29:25](#)

واما بشهادة الشهود والشهود اربعة كما قال تعالى والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا باربعة شهداء شهود اربعة على اثبات الزنا والاقرار اربع مرات فاذا ثبت الزنا بالبينه وهي اربعة شهور او بالاقرار اربع مرات فانه يجب تطبيق الحديث - [00:29:49](#)

وهو الجلد على الذكر والرجل على السيد وفي الحديث دليل على انه لا تجوز المعارضة عن الحدود ولا تأويل الحدود الى غرامات وانما لابد من تنفيذ الحدود كما امر الله سبحانه وتعالى طاعة لله وعبادة لله ولانه لا يغني عن الحدود شيء - [00:30:15](#)

مهما عملت من الظرف والحبس والغرامات فان هذا لا يقوم مقام الحج لان الله حكيم عليم سبحانه وتعالى جعل ما يصلح العباد فلذلك شرع لهم هذه الحدود ولا يقوم غيرها مقامها مهما فعل من الضرب او من تقطيع الاطراف او من اخذ الاموال - [00:30:44](#)

لا يجدي شيء من ذلك نعم وعن عبادة ابن الصامت رضي الله عنه قال نقف عند فضيلة الشيخ حدث موقف بيني وبين احد تكلم بان قال. نعم. يقول حدث موقف بيني وبين احد بان تكلم وقال - [00:31:08](#)

لان المعارك والفتوحات التي قادها الرسول صلى الله عليه وسلم بانها همجية وسفك للدماء وحب القتل فهل هذا داخل في انواع الارتداد عن الاسلام هذا اعظم انواع الربح اللي يقول ان الحروب والرسول وجهاد الرسول انه سف للدماغ وهمجية - [00:31:36](#)

هذا اعظم الوعي للناس وهذا يجب ان يثبت عليه هذا الكلام ويقام عليه حد الردة نعم فضيلة الشيخ بعض بعض الكتاب يقول ان الامر في قتل المرتد للاستحباب ويستدل على ذلك بان هذا الصحابي لم يقتل هذه الجارية مباشرة - [00:32:01](#)

بل قتلها بعد مضي مدة من شتمها للنبي صلى الله عليه وسلم ولو كان الامر للوجوب لقتلها مباشرة ولم فما الجواب عنه؟ هذا كلام جاهل لا قيمة له الرسول صلى الله عليه وسلم يقول من بدل دينه فاقتلوه والامر للوجوب - [00:32:26](#)

الامر للهدوء وهذا يقول لا للاستحباب وش دليله على ان الاستحباب قال حظه اقامته مستحبة الحدود ليست اقامتها مستحبة وانما اقامتها واجبة فضيلة الشيخ دعوا عوام المسلمين يمارسون بعضا من نواقض الاسلام مثل الذبح لغير الله - [00:32:47](#)

فهل يعتبر ما من حصل منه هذا مرتدا تطبق عليه احكام الردة؟ بلا شك وهذا اعظم انواع الردة الشرك بالله هو اعظم انواع الردة لا في غير الله الاستغاثة بالاموات - [00:33:16](#)

والنذر للاموات هذا اعظم انواع العدة لانه شئت الاكبر يخرج من الملة والعلماء ذكروا اول ما ذكروا منه نواقض الاسلام اول ما ذكروا الشرك. الشرك بالله عز وجل نعم فضيلة الشيخ - [00:33:34](#)

هل من سخر بايات الله تعالى سواء في شهر او في غناء او كلام هل يستتاب ام لا هذا مرتد ولا يستتاب لان العلماء يقولون لا تقبل توبة من سب الله او رسوله - [00:33:54](#)

او او كتاب الله عز وجل فليقتل بكل حال لانه اصبح زنديقا والزندق لا تقبل توبته لانه لا يصدق في توبته. يظهر التوبة وهو في الباطن لا يؤمن بذلك. حكمه حكم المنافق الذي يظهر الايمان ويبطل الكفر وهو وهو في الدرك الاسفل من النار - [00:34:13](#)  
نعم فضيلة الشيخ هل الرسول صلى الله عليه وسلم استتاب ابن خطل قبل قتله ما لك هذا؟ ما ذكر المستتابة بل امر بقتله وهو متعلق باستتار الكعبة امر بقتله لانه كان يهجو الرسول صلى الله عليه وسلم ويسب الرسول في اشعاره. نعم. فتغلظت رده. ومن تغلظت جدته فانه - [00:34:39](#)

فالورقة مستجابة. نعم فضيلة الشيخ دأب بعض الكتاب او المثقفين على تكرار كلمة حرية العقيدة ويستدلون بقوله تعالى لا اكراه وفي الدين هذا اجبنا عنه في اول الكلام وقلنا الدين ما هو ما هو بالعوبة - [00:35:08](#)  
الدين حق فمن اعترف به ودخل فيه ثم ارتد عنه فهذا اصبح فاسدا زائر عن دين الله فلا يجوز تركه بل يجب قتله لانه اصبح عضوا فاسدا في المجتمع وسيدكر غيره ايضا من الردة. وان يلقي على الناس الشبهات والشكوك. الا يقتصر شره على نفسه - [00:35:30](#)  
فيجب استئصاله من المجتمع والقضاء عليه الا اذا تاب توبة صحيحة الله يتوب على من تاب. نعم فضيلة الشيخ يوجد اناس غير مسلمين يأتون باثبات على انهم مسلمون وهم هندوس هل نبلغ عنهم ام ماذا نفعل؟ نعم اذا تحققتهم - [00:36:05](#)  
اذا تحققتهم منه هذا وان اناسا باقون على دينهم بالوثن وتسمون بالاسلام من اجل الخديعة فيجب عليكم ان تبلغوا عنهم ولاة الامور. نعم فضيلة الشيخ اذا رضي الكفار بدفع الجزية اليس هذا تركا لهم على دينهم - [00:36:35](#)

وجعلهم احرارا في ذلك مهوب كل الكفار هذا خاص باليهود والنصارى والمجوس اهل الكتاب قاصد يقرون على دينهم بشرط ان يخضعوا لحكم الاسلام وان يدفعوا الجزية وهم صابرون وفي هذا اعطاءهم للمهلة الى ان تراجعوا انفسهم - [00:37:01](#)  
ويدخل في الاسلام لانه مع الكتاب واهل معرفة وربما اخذتهم آآ اخذهم الكبر والحسد وهم يعرفون الحق فاذا اذلهم الله تحت حكم الاسلام ودفعوا الجزية ذهب عنهم هذه الغطرسة وهذه الكبرياء فرجعوا الى صوابهم - [00:37:26](#)  
هذا فيه اعطاء لاعطاءهم المهلة يراجع عقولهم ويراجع ما عندهم من العلم نعم فضيلة الشيخ لماذا لم يدخل المصنف؟ رحمه الله حد الردة في كتاب الحدود وجعله في كتاب الجنائيات - [00:37:54](#)

تابع لانه تابع للجنائيات. تابع للجنائيات مثل دفع الصايم تابع للجنائيات لان هذا جنى على الدين جنى على العقيدة نعم فضيلة الشيخ وكل الكتاب واحد من باب الجنائيات الى اخره - [00:38:17](#)

الى اخر الحدود كله باب واحد لحفظ الضروريات الخمس القصاص حماية للنفس قبل الردة حماية للدين بقية الحدود فيما يعني للمال وحماية للعرض حماية من النسب نعم فضيلة الشيخ هل يعذر المرتد بالجهل باحكام الردة - [00:38:36](#)  
الذي يجهل مثله اذا كان يجهل مثله قوله في مجتمع لم يبلغه شيء عن الاسلام وانما دخل في الاسلام وهو لا يعرف الاسلام عن الحقيقة لانه ما بعد زين له ولا عنده احد يبين له اعذر بالجهل حتى يعلم - [00:39:03](#)

اما اذا كان من بين المسلمين يسمع القرآن ويسمع الاحاديث ولكنه لم يرد ان يفهم ولا يريد انه يتفقه في دينه الحلال من الحرام فهذا لا يعذر بالجهل لان باستطاعته ان يزول ان يزول الجهل ولكنه لم يفعله. نعم - [00:39:23](#)  
فضيلة الشيخ هل الغناء من وسائل الزنا؟ نعم الغناء يقولون رقية الزنا ومن وسائل من وسائل الزنا نعم وينبت النفاق في القلب. نعم. فضيلة الشيخ خصوصا اذا كان الغناء فيه - [00:39:44](#)

فيه تشبيه وفيه عش وغرام وهذا هو غالب الغنى اليوم غالب الغنى اليوم كله في العشق والغرام والوصف الحسنات وغير ذلك فهو وسيلة الى الزنا. نعم فضيلة الشيخ ما حكم سب العلماء ووصف بعض ما يصدر منهم بالجهل - [00:40:05](#)  
هذه جريمة العلماء ان كان يسبهم من اجل العلم ومن اجل بيان الاحكام الشرعية هذه ردة اما ان كان يسبهم من اي اشخاص هذي كبيرة من كبائر الذنوب وغيبية لاهل العلم والكبيرة من كبائر الذنوب - [00:40:28](#)

عليه ان يتوب الى الله عز وجل. نعم فضيلة الشيخ هل الزنا وسيلة للشرك الزنا شهوة او وسيلة للشرك. لكنه اه جريمة كبيرة والا هو يكون بدافع الشهوة بدافع الشهوة - [00:40:47](#)

وليس هو من الشرك وله وسيلة من الشرك انما هو فسق يكون فسق عن دين الله عز وجل. نعم فضيلة الشيخ ما حكم من زنا ولديه امة نعم ما حكم من زنا ولديه امة - [00:41:08](#)

ايش اللي بهم؟ لديه سرية يتسرى بها؟ اي نعم. هذا لا يزال ذكرا لانه لانه لم يطاء لم الوقت الذي يجعله ثيبا من شروق الوطء ام ان تكون ان يتزوج؟ ان يطاء بنكاح - [00:41:27](#)

بنكاح صحيح وهما بالغان عاقلان حران حتى لو كانت زوجته امة لو كان عقد على امة فهذا لا يصلح لا يصلح جيدا لان زوجته ليست حرة. نعم. كيف اذا تسرع؟ هذا لا يجعله لا يجعله - [00:41:49](#)

فضيلة الشيخ المرأة المطلقة او الرجل المطلق اذا زني هل يجلد كالبكر؟ ام عليهما الرجل اذا حصل الوضع بينهما فانهما ثيبان يرجمان اذا حصل الواط بينهما بالعقد النكاح فانهما ثيبان يرجمان بالحجارة - [00:42:08](#)

واما مجرد العقد من غير وقت هذا لا يجعله سيدا. نعم فضيلة الشيخ اذا اعترف الرجل بالزنا ولم تعترف المرأة هل اقام الحج على الرجل دون المرأة؟ نعم قام الحد على الرجل دون المرأة لان الرسول صلى الله عليه وسلم قال فان اعترفت - [00:42:34](#)

فان اعترفت والجمعة فلا يقام عليها الحد الا اذا اعترفت او قامت عليها البينة كما يأتي في حديث عمر فضيلة الشيخ ذكرتم حفظكم الله ان اية الرجل نسخ لفظها وبقي الحكم. نعم. فما الحكمة - [00:42:57](#)

سمعتم الناس في التلاوة وبقاء الحكم؟ الله اعلم. شيء لا يعلمه الا الله. هناك شيء نسخ حكمه وبقي يتلى مثل قوله تعالى كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيرا الوصية للوالدين والاقربين - [00:43:18](#)

نسخ ذلك بالمواريث يمك ذلك بالمواعيد. وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله قد اعطى كل ذي حق حقه ولا وصيته. بوارد لكن بقيت الاية فتلة كذلك قوله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجها وصية لازواجهم متاعا من الخوف. نسخ هذا بالاية التي قبلها - [00:43:38](#)

والذين يتوفون منكم ويرون ازواجا يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا. لكن بقي لفظها يتلى وحكمها نعم والله حكيم عليم سبحانه وتعالى. نعم فضيلة الشيخ هل يجوز للمرأة ان تصلي بملبس النوم الداخلية؟ بعد لبس الغطاء الخاص بالصلاة - [00:44:02](#)

يجب على المرأة ان تستر جميع جسمها بالصلاة ما عدا وجهها اذا لم يكن عندها رجال غير مشارف فانها تغطي ايضا وجهها الا يظهر منها شيء في الصلاة لا وجهها ولا غيره اذا كان عندها رجال غير محارم. واما اذا خلت - [00:44:30](#)

ولم يكن عندها احد او عندها نسا او عندها رجال محارم فانها تكشف وجهها في الصلاة. نعم فضيلة الشيخ اذا عجزت المرأة عن القيام باداء السنن الرواتب والوتر هل تصلي جالسة ام ماذا تفعل؟ لا بأس صلي جالس - [00:44:50](#)

النافلة يجوز للانسان يصليها جالسا ولو لم يعجز. لكن ان كان قادرا على القيام صحت ويكون له نصف الاجر وان لم يكن قادرا على القيام كتب الله له الاجر كله. نعم - [00:45:11](#)

فضيلة الشيخ ما حكم شرب دم الضب او الدم عموما من اجل؟ نعم. ما حكم شرب دم الضب او الدم عموما من اجل العلاج. لا يجوز هذا. فالله جل وعلا حرمت عليكم الميتة والدم - [00:45:26](#)

فلا يجوز شرب الدم من اجل العلاج لان الدم حرام والنبي صلى الله عليه وسلم يقول تداووا ولا تداووا بحرام يقول ابن مسعود رضي الله عنه ان الله لم يجعل شفاءكم لما حرم عليكم - [00:45:44](#)

هذه ولا غيره انه حرام بنص القرآن نعم فضيلة الشيخ لكن اسعاف المريض بالدم اسعاف المريض لحقن الدم في وريده هذا لا بأس به وهذا ليس مثل مثل الشرب او مثل الاكل - [00:46:01](#)

نعم فضيلة الشيخ هل يجوز للمسلم ان ينفث على نفسه بنية الرقية وهو يقرأ القرآن في صلاة النافلة لا هذا لم يرد ينفث على نفسه بالرقية الى خارج الصلاة. من الصلاة فلا يستعمل بها الرقية. لان هذا شيء لم يرد عن الرسول صلى الله - [00:46:22](#)

عليه وسلم نعم فضيلة الشيخ من سلم من نقص وهو لا يدري ولم يرد عليه شك في ذلك فهل لمن كان بجانبه ان يذكره؟ نعم. من سلم  
عن نقص وهو لا يدري ولم يرد عليه شك في ذلك. نعم - [00:46:46](#)  
يجب على من عرف انه نقص من صلاته يجب عليه انه ينبهه سواء كان في الصلاة معه يصلي ولا خائف الصلاة بجانبه جالس قوله  
صلى الله عليه وسلم اذا نابكم خير في صلاتكم فل تسبح الرجال ولتصدق النساء ان كان في يصلي يسبح - [00:47:06](#)  
لينبهه وان كان - [00:47:30](#)